

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(العدد ٣٠٣ تابع "١") الصادر في يوم الاثنين ١٤ شعبان سنة ١٣٨٣ - ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٣ (السنة السادسة)

## محتويات العدد

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بقانون :

رقم المفعتم

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦٣ بالموافقة على الاتفاق بين حكومة  
الجمهورية العربية المتحدة وبرنامج الغذاء العالمي في شأن مشروع تحسين الثروة الحيوانية وتنمية  
الأراضي في منطقة الساحل الشمالي الغربي ..... ١

### أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - وافق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة  
و برنامج الغذاء العالمي في شأن مشروع تحسين الثروة الحيوانية وتنمية  
الأراضي في منطقة الساحل الشمالي الغربي وفوض السيد المهندس حسن  
محمد صبيح رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتنمية الصحراء  
في التوقيع عليه نيابة عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - تعفى السلع والمهام والمعدات ووسائل النقل الخاصة  
بالمشروع من أي رسوم استيراد أو ضرائب أو رسوم أو عوائد أو تكفلات  
من أي نوع كان وذلك طبقاً في الحدود الواردة بالاتفاق المشار إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويصل به من ٦ يولو  
سنة ١٩٦٣ تاريخ توقيع الاتفاق ما

مذكرة رئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٨٣ (٣٠ ديسمبر ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦٣

بالموافقة على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة  
و برنامج الغذاء العالمي في شأن مشروع تحسين الثروة الحيوانية  
وتنمية الأراضي في منطقة الساحل الشمالي الغربي

بم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ في شأن  
التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

من البرنامج تألف من لحم البقر والسمك ، وزيوت الطعام ، والبن ، وشراب البالع ، والفاكهه ، والشاي ، والبن ، وسوف يتكون العلف المقدم من البرنامج من الشعير ، بينما تتولى الحكومة تقديم العلف المصنع .

وهدف المشروع هو معاونة الحكومة في جهودها لتشجيع ... أسرة من الرجل (تشمل حوالي ٢٠,٠٠٠ نسمة) على الاستيطان في جهات غناء من منطقة الساحل الشمالي الغربي ، عن طريق تقديم الغذاء لهؤلاء المستوطنيين خلال الشهور الثلاثة لموسم الركود طوال فترة الاستيطان الأولى ، وتقدم العلف للأغنام خلال شهور الحفاف الثلاثة ، إلى أن تبلغ عمليات تحسين المزاعي منحلة الفاعلية .

## المادة الثانية - وصف المشروع

تريد الحكومة توطين البدو في منطقة الساحل الشمالي الغربي . وهذه المنطقة تشمل مساحة تقدر حوالي ٥٠٠ كيلومتر من دلتا النيل شرقاً إلى ليبيا غرباً بعرض يبلغ ٢٥ كيلومتراً إلى الجنوب من ساحل البحر الأبيض المتوسط ، وتشمل هذه المساحة قرى برج العرب ، والحمام ، والعلمين ، والضبعة ، وفوكة ، ورأس الحكمة ، وبوربيطة ، ومرسى مطروح ، ومرسى جاروب ، وسيدي برانى ، والسلوم ، وتبلغ جملة تعداد سكانها ١٠٠,٠٠٠ نسمة (حوالي ٢٠,٠٠٠ أسرة) من الرجل الذين يعتمدون في معاشهم على تربية الأغنام بصفة أساسية .

ويتألف المشروع من استصلاح ٢٠,٠٠٠ فدان من الأراضي لزراعتها زراعة مستقرة ومحنطة ، وتوزيعها على ٤,٠٠٠ أسرة من أسر المستوطنيين . كما يشمل المشروع تحسين تربية الحيوان على نطاق يشمل نصف مليون رأس من الغنم وتحسين المزاعي في مساحة ٦٠,٠٠٠ فدان .

وسوف توزع الأغذية والأعلاف شهرياً للأسر المستوطنيين مقابل ثمن إسمى ، بواسطة الجمعيات التعاونية القائمة فعلاً في مراكز التوزيع وهي : برج العرب ، والحمام ، والضبعة ، ومرسى مطروح ، وسيدي برانى ، وسوف تختفي الجمعيات التعاونية بمحصيله المبيعات ، سداداً لأجره عن نشاطها في التوزيع طبقاً للشروط من ناحية وتمويل التوسيع في نشاطها من ناحية أخرى ، طبقاً لفصل بيته في الفقرة الثانية من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية .

وسوف تستمر مدة تنفيذ المشروع ثلاث سنوات تقريباً .

## اتفاقية

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وبرنامج الغذاء العالمي بشأن مشروع تحسين التروبة الحيوانية وتعقيم الأراضي في منطقة الساحل الشمالي الغربي بالجمهورية العربية المتحدة

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، المشار إليها فيما يلي بعبارة "الحكومة" ، وبرنامج الغذاء العالمي ، المشار إليه فيما يلي بعبارة "البرنامج" إذ يرغبان في تحقيق التعاون المتبادل بينهما في تنفيذ مشروع تحسين التروبة الحيوانية وتعقيم الأراضي في منطقة الساحل الشمالي الغربي من الجمهورية العربية المتحدة بما يتفق واللوائح العامة للبرنامج ، قد اتفقا على ما يلى :

## المادة الأولى - أهداف المشروع

إن غالبية السكان في منطقة الساحل الشمالي الغربي من الجمهورية العربية المتحدة هم من البدو الرجال ، ويعتمدون في الحصول على دخلهم على تربية ما يقرب من نصف مليون رأس من الماشية التي تتألف في معظمها من الأغنام . وباستثناء السنوات التي يرتفع فيها معدل سقوط الأمطار (٦ إلى ٨ بوصة) عندما تتوفر المراعي الكافية ، فإن القطعان تبعثر مسافات طويلة ، متوجولة من مكان إلى آخر بحثاً عن المراعي وهذا التنقل المستمر يجعل من الصعب إدخال أساليب محسنة في تربية الحيوان ، بما يشمل إدارة المزاعي وتهيئة العلف والماء اللازم للحيوانات في فترات الحفاف .

وبخاصة من خططة أوسع نطاقاً ، قامت الحكومة فعلاً باتخاذ إجراءات للتقليل من تجوال السكان ولتحويل المنطقة إلى الزراعة المستقرة والمحنطة ، باستصلاح الأراضي الصحراوية وتحسين أساليب تربية الحيوان ، وتطبيق إدارة المزاعي ، كما اتخذت الحكومة ما يلزم من إجراءات لتوجيه حركة ارتحال السكان من دلتا النيل إلى الأجزاء المستصلحة من الصحراء .

وفي خلال الشهور الثلاثة لموسم الركود ، في كل من السنوات الثلاث المتتابعة ، سوف يعمل المستوطنون الأربعية آلاف في مختلف أوجه النشاط الفرعية لخططة التحسين . وبالإضافة إلى الأجور التقديمة التي ستدفعها الحكومة عن هذا العمل والتي ستؤلف ما يقرب من نصف الأجر الإجمالي ، فإن المستوطنيين سيتقاضون — مقابل ثمن إسمى — أغذية

(٧) ٢٧ طن متري من الشاي ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٢٩,٧٠٠ دولار .

(٨) ١٧ طن متري من اللبن المبopus ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ١٠,٥٠ دولار .

(٩) ٤٠٥ طن متري من الشعير ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٢,٤٣٠,٠٠٠ دولار .

(١٠) التكلفة التقديرية للفنقات الشحن ، والتأمين ومصاريف المباشرة والإشراف المحلي وتبلغ ٦٢,٧٠٠ دولار .

(ب) السلع السابق بيانها ويجرى توريدتها على دفاتر ، بما يتفق مع احتياجات المشروع وتتوفر المواد المطلوب توريدتها . وتوريد أول دفعه منها في أقرب فرصة بعد إخطار البرنامج من جانب الحكومة بإتمام الإجراءات التمهيدية طبقاً للقسم (٣) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية . يجرى توقيت إرسال الشحنات التالية إلى أقصى ما تسمح به الظروف بما يكفل الاستهلاك المتصل للسلع مع مراعاة عدم تراكم أرصادتها .

(ج) يتولى البرنامج اتخاذ كافة الإجراءات لتفطية كل شحنات السلع بالتأمين المناسب ولتقديم المطالبات الازمة إلى المؤمن لديهم والضامنين على أساس تقرير من مشرف عالي يعينه البرنامج .

وفي حالة حدوث أية خسائر أو تلفيات كبيرة ، يقدم البرنامج إلى أقصى حد ممكن بديلاً للسلع الفاقدة أو التالفة .

(د) يحرص البرنامج على إخطار الحكومة بكافة التطورات في الإجراءات المتعلقة لتوريد السلع المنفق عليها .

## ٢ - موظفو البرنامج :

(١) يرسل البرنامج موظفيه ، بما فيهم مستشارين ، إلى الجمهورية العربية المتحدة من وقت لآخر لمراقبة وتقدير تقديم المشروع ، وللتعاون مع سلطات الحكومة وتقديم المشورة والمساعدة لها فيما يتعلق بالمشروع تبعاً لما يقتضيه حسن تنفيذ المشروع وتحظى الحكومة بمثل هذه البعثات مقدماً .

(ب) يوفر البرنامج خدمات "ضابط توزيع أغذية" .. لتقديم المساعدة والمشورة إلى مدير المشروع فيما يختص بالإشراف على تداول سلع البرنامج وتخزينها وتوزيعها وذلك لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ بدء العمليات .

## المادة الثالثة - تقييم المشروع

إن الفاصلية التي سينفذ بها المشروع فيما يختص بالمعونه المقدمة من البرنامج سوف تكون موضع التقييم عند تنفيذه خلال فترة تنفيذه ، وكذلك عندما تنتهي العمليات المقررة في نطاق البرنامج . وسوف يكون البرنامج مسؤولاً عن هذا التقييم الذي سينفذ بالتعاون مع الحكومة . ويشمل التقييم - بالإضافة إلى تقدير فاعلية توزيع الأغذية المقررة - بيان مدى النجاح في تحقيق أهداف المعونة المقدمة ، وأثر هذه المعونة على الحالة الاجتماعية والاقتصادية لسكان المنطقة التي يشملها المشروع . كما يشمل الآثار الفعلية المتوقعة لتقديم معونة البرنامج على الانتاج المحلي للغذاء ، وعلى سوق الشعير في الجمهورية العربية المتحدة ، وعلى التجارة العادلة والتامية للبلاد التي تعامل في ذات المتاجلات المقدمة كمعونة لأوق متاجات مشابهة لها .

## المادة الرابعة - التزامات البرنامج

### ١ - تقديم المعونة من الأغذية والعلف :

(١) يتولى البرنامج إمداد الحكومة بالسلع التالي بيانها تسلیم ميناء الإسكندرية وهي سلع تبلغ قيمتها الإجمالية ، شاملة تكلفة الشحن البحري والتأمين ومصاريف المباشرة والإشراف المحلي مبلغ ٣٤٠,٩٨٠٠ دولار (ثلاثة ملايين وأربعمائة وتسعة ألفاً وثمانمائة دولار) وبيانها كالتالي :

(١) ١٣٦ طن متري من لحم البقر المغلب ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ١١٥,٦٠٠ دولار .

(٢) ٨٢ طن متري من السمك الحفف تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٤٥,٩٢٠ دولار .

(٣) ٨٢ طن متري من زيوت الطعام تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٣٧,٧٢٠ دولار .

(٤) ١٦٤ طن متري من الجبن ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ١٠٦,٦٠٠ دولار .

(٥) ٢٧ طن متري من شراب البلح ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٤,٣٢٠ دولار .

(٦) ٨٢ طن متري من الفواكه الجففة ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٢٢,١٤٠ دولار .

من أية رسوم استيراد أو ضرائب أو رسوم أو عوائد أو تنفقات من أي نوع كان يستحق تحصيلها ، وتتولى الحكومة تغطية بعض البرنامج عن أية تمويلات قد تنشأ عن تأخير السفن يدفعها البرنامج بحسب هذا التأخير في تفريغ الشحنات وقدر جملة تكاليف هذه العمليات بمبلغ ١٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٣٣٠,٠٠٠ دولار .

(د) التقل الداخلي والتوزيع : تتحمذ الحكومة الإجراءات الازمة لضمان التقل الفوري لسلع البرنامج من الإسكندرية إلى مراكز التوزيع وجمعياتها التعاونية في منطقة الساحل الشمالي الغربى الواقعة بين برج العرب ، وسيادى برانى ، وذلك بتكلفة تقديرية إجمالية تبلغ ٣٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٦٩٠,٠٠٠ دولار .

(و) التخزين والصيانة المكافحة : لسلع البرنامج في مراكز التوزيع السابق ذكرها (في الفقرة "هـ") من هذه المادة تكلفة إجمالية تقديرية تبلغ ١١٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل ٢٥٠,٠٠٠ دولار .

(ز) الالتزامات أخرى : تغطي الحكومة المتغيرات من دفع أقساط الملك عن مدة الاتفاقية أو توجل هذا الدفع إلى ما بعد انتهاء هذه المدة وتقدر قيمة هذه الأقساط بمبلغ ٢٤٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٥٤٦,٠٠٠ دولار .

كما تقدر قيمة الأموال اللازمة للصرفوفات المتوفة ٣٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٦٩,٠٠٠ دولار .

(ح) التعويض عن عدم الوفاء بالالتزامات : تتحمذ الحكومة بتعويض البرنامج عن أية تكاليف أو نفقات تحصلها نتيجة لعدم وفاء الحكومة بأى التزام من الالتزامات التي تهدىت الحكومة بالنهوض بها طبقاً لنصوص هذه الاتفاقية .

## ٢ - انتفاع بالسلع المقدمة من البرنامج :

سوف تتولى الحكومة تنظيم الانتفاع بالسلع المقدمة من البرنامج طبقاً لما يلى :

جميع الأغذية والأعلاف المقدمة من البرنامج توزع شهرياً على المنتفع بواسطة الجمعيات التعاونية الموجودة في مراكز التوزيع السابق ذكرها وذلك في مقابل ثمن اسني ، وتحدد القرارات اليومية للفرد وكذلك الكمية الازمة يومياً للرأس من الأغنام طبقاً لما يلى :

يابان السلع	المقر اليونى للفرد بالграмм
لحم بقر مغلب	٢٥
سمك مجفف	١٥
زيوت طعام	١٥
حبوب	٣٠

## المادة الخامسة - التزامات الحكومة

### ١ - المسئولية عن التنفيذ :

سوف يجري تنفيذ المشروع تحت مسئولية الحكومة ، التي تزوره بكافة ما يلزم من موظفين ومتخصصين ، وموارد ، ومهام ، وخدمات قليلة ومصاريف محلية ، وذلك بمختلف ما يقدمه البرنامج في هذا الصدد طبقاً للإداة الرابعة من هذه الاتفاقية .

وتعين الحكومة بمقتضى هذا "المؤسسة العامة لعمير الصغارى" التابعة لوزارة الإصلاح الزراعى ، لتنفيذ المشروع لحساب الحكومة ، كما تعين أيضاً رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة لعمير الصغارى ليكون حلقة الاتصال بين الحكومة والبرنامج فيما يتعلق بسياسة المشروع ويسهل مديراً المشروع ليكون واسطة الاتصال في الشؤون المتعلقة بتفاصيل عمليات التنفيذ وتقدر التكاليف الإجمالية التي ستتحملها الحكومة في تنفيذ مشروعات عمير الصغارى في منطقة الساحل الشمالي الغربى بمبلغ ٥٪ (خمسة ونصف مليون جنيه مصرى) تعادل مبلغ ١٢,٦٧٥ (اثنتي عشر ونصف مليون دولار) .

وتشمل مسئولية الحكومة - بصفة خاصة - تقديم ما يلى :

(أ) موظفى المشروع : تتكون هيئة الإشراف من مدير المشروع وثلاثة من إكبار الموظفين ، والمعد اللازم من المعاونين (الذين يملون جميعاً بالتعاون الوثيق مع المؤسسة العامة لعمير الصغارى والمؤسسة العامة للصومام والتخزين والجمعيات التعاونية القائمة فعلاً) وتقدر أجور هؤلاء الموظفين جميعاً شاملة مصاريف السفر والانتقال بمبلغ ١٢٠,٣٢ جنيه مصرى ، تعادل ٢٧٢,٨٠٠ دولار .

(ب) الأعلاف المحلية : تتكون من ٢٢,٥٠٠ طن متري من العلف المصنوع على شكل أقراص . وتقدر تكاليف هذه الأعلاف حتى وصولها إلى منطقة التوزيع بمبلغ ٢٧٣,٢٤ جنيه مصرى ، تعادل ٦٢١,٠٠٠ دولار .

وسوف يقدم المستعمون المحليون ١٤٨,٥٠٠ طن من العلاائق المالة على شكل بن وبرسيم مجاري .

(ج) الأجور التقديمة للعمال (المستوطنين) : وتقدر بمبلغ ١٣٣,٧٦٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٣٠٤,٠٠٠ دولار .

(د) التفريغ والتغليف والتخزين في ميناء الإسكندرية : تسلم الحكومة السلع المقدمة من البرنامج على ظهر السفن في ميناء الإسكندرية المذكور حيث ينقل حق الولاية على هذه السلع عند هذه النقطة إلى الحكومة التي تغطي هذه السلع والمهام والمعدات بما فيها وسائل التقل الذي قد يحتاج إليها المشروع ،

## ٦ - استمرار المشروع :

وسوف تستمر الحكومة في تنفيذ المشروع سعياً إلى تحقيق المدف الأسمى منه بعد انتهاء المدونة المقدمة من البرنامج.

ويتظر أن يكون المشروع - عند انتهاء فترة السنوات الثلاث الأولى قادر على النهوض بذاته حيث تحل الأغذية والأهالى المستمدة من مزارع المتقطعين أنفسهم محل المدونة المقدمة من البرنامج خلال فترة الثلاث سنوات الأولى.

## ٧ - البيانات والمعلومات المتعلقة بالمشروع :

تتولى الحكومة تزويد البرنامج بكافة المستندات والحسابات والسجلات والبيانات والكشف والتقارير وغيرها من المعلومات التي قد يطلبها البرنامج فيما يتعلق بتنفيذ المشروع أو بإمكانية استمراره وسلامته أو فيما يتعلق برضى الحكومة وقبولها للنهوض بأية مسؤولية والتزامات مما نصت عليه هذه الاتفاقية.

## ٨ - تقييم المشروع :

سوف تتولى الحكومة تقديم التسهيلات للبرنامج كي يراقب عمليات المشروع في كافة مراحله بهدف تقييمه. وسوف تختفظ الحكومة بالسجلات الازمة لاستخدامها كأساس لتنفيذ عمليات تقييم المشروع وتقدمها للبرنامج ويجب أن تشمل هذه السجلات بصفة خاصة المعلومات المتعلقة بالنقاط المدرجة في الملحق.

## المادة السادسة - الحسابات والتقارير

### ١ - الحسابات :

تقوم الحكومة بإعداد مخازن وحسابات متفصلة لسلع المقدمة من البرنامج، بحيث تكون هذه الحسابات والمخازن مستقلة عن حسابات ومخازن التوريدات الأخرى للمشروع، وتقدم للبرنامج في كل سنة وكذلك عند انتهاء المشروع، حسابات معتمدة ومصدقة عليها من مراجع حسابات الحكومة أو أحد كبار موظفيها يعين لهذا الغرض، هل أن تشمل هذه الحسابات الكمية المتسلمة من البرنامج من كل سلعة وتفاصيل الدفعات الموردة والمتصرفة منها وأرصتها في كل مرحلة من مرافق التخزين والكميات الموزعة أو المستخدمة وعدد المتقاضين الذين وزرعت عليهم هذه الكميات. وتتضمن الحكومة قيام الجمعيات التعاونية المختصة بإمساك حسابات عن المبيعات من سلع البرنامج وحصيلة هذه المبيعات بالإضافة إلى حسابات عن المتصروفات وتكون هذه الحسابات معتمدة ومصدقة عليها من مراجع حسابات الحكومة أو أحد كبار موظفيها يعين لهذا الغرض، وتتولى الحكومة تقديمها إلى البرنامج سنوياً وعند انتهاء المشروع.

بيان اللع	القرن البوى للفرد بالجرام
شراب بلح	٥
فواكه مجففة	١٥
شاي	٥
لين مخيض مجفف	٣٠
شعير	٣ كيلوجرام في اليوم لكل رأس من القنم خلال كل دفع سنة

وسوف تستخدم الجمعيات التعاونية حصيلة المبيعات بحيث تختفظ الجمعية نفسها بربع المبلغ وفاء لأجرها عن نشاطها في تنفيذ المشروع، وستستخدم الثلاثة أرباع الباقية في شراء الأدوات الزراعية وغيرها من المهام والمعدات المشتملة محلياً والتي تساعده على ضمان تنفيذ وزيادة فاعلية المشروع.

هذا ويحتفظ البرنامج في طلب إعادة أي سلع يقدمها إلى نقطة التسليم الأصلية إذا لم تستخدم هذه السلع طبقاً للطريقة المتفق عليها، كما يحتفظ في مثل هذه الحالة بالحق في إنهاء العمل بهذه الاتفاقية.

## ٣ - الاستعداد لهذه تنفيذ المشروع :

تقوم الحكومة بإخطار البرنامج فور إتمام كل الإجراءات التنفيذية للبدء في المشروع، وتشمل هذه الإجراءات بصفة خاصة تحضير الاعتمادات الازمة وتعيين الموظفين اللازمين طبقاً لما سبق ذكره في القسم (١) من هذه المادة.

## ٤ - المدونة المقدمة من مصادر أخرى غير البرنامج :

- (أ) طلبت الحكومة من الصندوق الخاص للأمم المتحدة تنفيذ برنامج لمساعدة الحكومة في وضع خطة زراعية متكاملة لمنطقة الساحل الشمالي الغربي في نطاق الإطار العام لخطة التنمية القومية.
- (ب) سوف تطلب الحكومة من المكتب الإقليمي للشرق الأدنى لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة تقديم المساعدة والمساعدة فيها يختص بالجوانب الفنية المتعلقة بتنفيذ المشروع.

## ٥ - القوانين واللوائح المتعلقة بالمشروع :

تعهد الحكومة بإصدار التشريعات الازمة لضمان حسن تنفيذ المشروع وخاصة فيما يتعلق بإعفاء السلع والمهام الخاصة بالمشروع من كافة الفرائب والرسوم والعوائد طبقاً للبن بالفقرة (د) من المادة الخامسة، كما تعهد الحكومة أيضاً باتخاذ الإجراءات القانونية لضمان إصدار اللوائح والقرارات والأوامر الإدارية والتنفيذية الازمة لتنفيذ المشروع وذلك قبل البدء الفعلي في تنفيذه.

(ب) تقدم الحكومة لضابط توزيع الأغذية المشار إليه في القسم (٢)(ب) من المادة الرابعة من هذه الاتفاقية نفس التسهيلات والخدمات التي تقدم للجهاز التابع لمجلس المعونة الفنية للأمم المتحدة.

### ٢ - الامتيازات والمحصانات :

(١) تطبق الحكومة نصوص اتفاقية الامتيازات والمحصانات المنوحة لوكالات الأمم المتعلقة المتخصصة مثل "البرنامج" ومتلكاته، وأمواله والأصول المملوكة له وموظفيه بما فيهم المستشارين.

(ب) تكون الحكومة مسؤولة عن التصرف في أية مطالبات يقدم بها غير ضد البرنامج أو ضد أي من موظفيه أو مستشاريه أو أي أشخاص آخرين يقومون بخدمات لحساب البرنامج في نطاق هذه الاتفاقية دون مسؤولية مثل البرنامج في ذلك من حيث أية مطالبات أو التزامات ناشئة عن عمليات تجري في الجمهورية العربية المتحدة في نطاق هذه الاتفاقية وذلك باستثناء الحالات التي يتلقى فيها بين الحكومة والبرنامج على أن مثل هذه المطالبات أو الالتزامات ناشئة عن الإهمال الجسيم أو سوء السلوك المعتمد من جانب هؤلاء الأشخاص.

### ٢ - تقارير التقدم والمتابعة :

تقوم المؤسسة العامة لتعزيز الصغار ب تقديم تقارير دورية في نهاية كل ثلاثة أشهر ميلادية عن تقدم المشروع خلال فترة الشهور الثلاثة المنتهية، وترسل نسخ من هذه التقارير إلى الممثل المقيم بالجمهورية العربية المتحدة لمجلس المعونة الفنية للأمم المتحدة.

### ٣ - تقارير التقييم :

يقوم البرنامج بإعداد تقرير أو تقارير تقييم المشروع وتقديمه إلى الحكومة واللجنة المشتركة للحكومات لمنظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة لبرنامج الغذاء العالمي، ومنظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى المشتركة في المشروع.

ويكون توزيع أو نشر هذه التقارير فيما يجاوز الهيئات المذكورة بناء على اتفاق يتم في هذا الشأن بين البرنامج والحكومة.

### المادة السابعة - التسهيلات والامتيازات والمحصانات

#### ١ - موظفو البرنامج :

(١) تقدم الحكومة لموظفي البرنامج بما فيهم المستشارين كافة التسهيلات المنوحة لموظفي منظمة الأمم المتحدة وكالات لها المتخصصة.

### المادة الثامنة - جدول التوفيق

وضعت خطة تفويت عمليات المشروع طبقاً لـ:

تاريخ التنفيذ من جانب البرنامج	تاريخ التنفيذ من جانب الحكومة	
أغسطس / أكتوبر ١٩٦٣ (*)	يوليو ١٩٦٣	اعتماد الأموال اللازمة لمشروع
	يوليو ١٩٦٣	تعيين الموظفين
	يوليو / أغسطس ١٩٦٣	إخطار البرنامج ب تمام الاستعدادات لهذه التنفيذ
أغسطس / أكتوبر ١٩٦٤	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٣	تسليم الدفعة الأولى من سلع البرنامج
	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٣	بدء النقل إلى مراكز التوزيع
	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٤	بدء التوزيع
أغسطس / أكتوبر ١٩٦٥	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٤	إرسال الدفعة الثانية من سلع البرنامج
	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٤	النقل إلى مراكز التوزيع
	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٥	بدء التوزيع
	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٥	إرسال الدفعة الثالثة من سلع البرنامج
	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٥	النقل إلى مراكز التوزيع
	سبتمبر / أكتوبر ١٩٦٥	بدء التوزيع

وسوف يحدد التوفيق الفعل للعمليات السابقة بياناً بالاتفاق المتبادل بين الحكومة والبرنامج.

(\*) يجب أن تسلم الشحنة الأولى من الدفعة السنوية في تاريخ مبكر من أغسطس بقدر الإمكان، والشحنة الأخيرة من الدفعة السنوية في تاريخ متأخر من أكتوبر بقدر الإمكان.

## ملحق

قائمة بالقاط التي يتم تقديم معلومات عنها  
إنعام التعميم النهائي

أولاً - الجوانب الأساسية :

- المطلوب تقديم وصف مختصر لما يلي .

(١) الطريقة التي تولت بها المؤسسة العامة لتعهير الصحراء تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع الجمعيات التعاونية ، مع بيان الصعوبات الكبرى التي اعترضت التنفيذ - إن وجدت - والخطوات التي اتخذت للتغلب عليها .

(٢) طبغرافية الأرض في منطقة المشروع ، ومساحتها ، وطبيعة الأرض وظروف التربة ، ومدى توفر المياه والغطاء النباتي في منطقة التوطن سواء قبل التوطن أو بعد إتمام المشروع ، وذلك ليبيان مدى استصلاح الأرض وإجراءات التحسين الخاصة التي نفذت في كل جانب من جوانب المشروع .

(٣) القبمة الإيجابية للاستئارات ، مع بيان تفاصيل البنود الرئيسية ومصادر الأموال المستمرة ، وبيان متضمن بالاستئارات في العناصر الرئيسية الثلاث للمشروع المشار إليها في أرقام ٤، ٥، ٦

(٤) تعمير الأراضي : الإعداد للتوطين ، بما في ذلك بيان الكيفية التي تم بها اختيار ٤٠٠٠ مستوطن وأسرم لاستفادة من معونة البرنامج من بين العدد الإجمالي للسكان الرحيل في المنطقة .

(٥) تحسين تربية الحيوان : الطريقة المحددة التي تم بها تحسين الأساليب الزراعية في تربية الحيوان .

(٦) تحسين المراعي : يضاف إلى الإجابة عن (٢) آعلاه أيام بيانات نوعية محددة يمكن إعطاؤها عن مدى التحسين في أراضي المراعي وطبيعة هذا التحسين .

ثانياً - التوظيف :

- تواريخ بدء واتمام العمل بالمعونة المقدمة من البرنامج .

- عدد المستوطنين (مع أفراد أسرهم) الذين قدمت لهم معونة الغذاء ونسبة الذين لم يكونوا يعملون كل الوقت منهم عند بدء المشروع .

- عدد أيام العمل الفعلي التي استخدمت فيها معونة البرنامج .

- عدد العمال - إن وجدوا - الذين أفادوا الالتحاق بأعمال نتيجة لمشروع رغم عدم تنعمهم بمعونة الغذاء .

## المادة التاسعة - شروط ختامية

١ - تكون هذه الاتفاقية نافذة المفعول في التاريخ الذي يتلقى فيه البرنامج إخطاراً كتابياً من الحكومة بناءً صدور الاعتراف الدستوري اللازم للاتفاقية في الجمهورية العربية المتحدة .

٢ - مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في القسم ٢ من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية :

(أ) يمكن تعديل نصوص هذه الاتفاقية أو إنهاء العمل بها بناء على اتفاق متبادل بين الحكومة والبرنامج بموجب خطابات متبادلة بين الطرفين .

(ب) أية سلعة من سلع البرنامج تبق دون استعمال في الجمهورية العربية المتحدة هذه إنما المشروع أو أنهاته يتم التصرف فيها طبقاً لاتفاق

بتهم التوصل إليه في هذا الشأن بين الحكومة والبرنامج .

٣ - أي خلاف يقع بين الحكومة والبرنامج ناشئاً عن هذه الاتفاقية أو متصلة بها ولا يمكن تسويته بالمقاييس أو بأية وسيلة أخرى متفق عليها يحال إلى التحكيم بناء على طلب أي من الطرفين ويجرى هذا الحكم في مدينة روما .

ويقوم كل من الطرفين بتعيين أحد المحكمين وإطلاعه على موضوع الخلاف وإخطار الطرف الآخر باسمه وإذا لم ينجح المحكمان في الوصول إلى قرار فلنها يقومان بتعيين حكم ف يصل في الحال ، وإذا حدث خلاف ثالث يوماً من طلب الحكم أن أي من الطرفين لم يتم تعيين حكم من جانبه أو أن المحكم لم يتصل إلى قرار ولم يتفقا على تعيين حكم فيصل فإن لأى من طرف الخلاف أن يطلب من رئيس محكمة العدل الدولية تعيين حكم أو حكم ف يصل حسماً تقتضي الحال وسوف يتحمل الطرفان مصاريف التحكيم طبقاً لما ينص عليه قرار التحكيم . ولكل طرف أن يقبول قرار التحكيم باعتباره حكماً نهائياً في موضوع الخلاف .

تم التصديق على ما ورد بهذه الاتفاقية والتوفيق عليها من الأطراف التي لها حق هذا التوفيق يقتضي التفريض القانوني اللازم .

تحرر من عشر نسخ باللغة العربية .

القاهرة في

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة

التوقيع :

الاسم : حسن محمد صبيح .

الصفة : رئيس مجلس إدارة المؤسسة

التابعة لتعهير الصحراء .

القاهرة في ..... عن برنامج الغذاء العالمي

التوقيع :

الاسم : ب. ف. أوزورو - تافال .

الصفة : الممثل المقيم لمجلس المعونة الفنية

للأمم المتحدة .

- منوط دخل الأسرة المستوطنة مقارنا بتوسط دخلها قبل التوطن .
- تقديم الأنماط الجديدة والمحسنة من التوطن الريفي والحياة الريفية .

الفائدة الخاصة التي استفادها الإنتاج :

الزيادات في المساحة المزروعة ، وفي الطاقة الإنتاجية للزراعة وقيمة إنتاجها (من المحاصيل والماشية ) ، والأثر على عدد رؤوس الماشية وأوزانها ) .

- أنواع الصناعات التي نشأت في منطقة التوطين والقيمة التقديرية لإنتاج كل منها .

- أنواع النشاط التجاري المتزايد وقيمتها .

- التحسينات البيئية التي أنشئت من أجل جماعة المستوطنين .

- الإسكان .

- المرافق العامة (المواصلات ، موارد المياه ، صرف المياه ومجراها ، القوة الحركية ، النقل ، سهولة الاتصال بخدمات التسويق ) .

- المنافع الأخرى (التعليم ، الصحة ، الترفيه ) .

- مدى وجود مؤسسات المساعدة الذاتية .

- مساهمة السكان المحليين في تنظيم مناطق التوطن .

سابعاً - التتبع :

الإجراءات المتخذة لأجل :

- استمرار الإقامة بمناطق التوطن وتطورها

- التحسن الشالي في تربية الحيوان .

- صيانة منشآت الري والصرف والعناصر الفرعية الأخرى الداعمة في بناء المشروع والترسيع فيها .

- الإجراءات والاستعدادات المتعددة لاستمرار إدارة المشروع .

ثالثاً - دور معونة البرنامج :

- مدى العمل الذي تم إنجازه باستخدام معونة البرنامج - مبيناً في صورة كتبة واضحة مناسبة .

- نسبة معونة البرنامج إلى النفقات والاستثمارات الإجمالية ، وإلى تكاليف الأجور التقديمة ، وإلى تكاليف تغذية الماشية .

رابعاً - تخزين معونة البرنامج والتعرف فيها :

- الإجراءات التي اتخذت لقلل سلع المعونة وتخزينها وتوزيعها .

- إجراءات الوقاية من التلف .

- مواد الإضافات المستخدمة إن وجدت .

خامساً - استخدام معونة البرنامج :

- أنواع الأغذية والأعلاف المستخدمة في المعونة ، مع بيان الكمية الإجمالية من كل .

- عدد أفراد أسر المستوطنين الذين تلقوا معونة البرنامج .

- السعر الاسمي (أو الأسعار الاسمية) المحصلة من المستوطنين مقابل أغذية البرنامج .

- الحصيلة الإجمالية للبيمات خلال فترة تنفيذ المشروع والأوجه التي استخدمت فيها .

- كمية الأجر الفدائي للفرد الواحد في اليوم والمفردات التي يتألف منها .

- كمية الملف المنصرف لكل رأس من الماشية في اليوم والمفردات التي يتألف منها .

- الخبرة المستمدة من توزيع أغذية البرنامج وأعلاه .

سادساً - الغلوف الاقتصادية والاجتماعية لمشروع عند انتهاء

معونة البرنامج :

- مدى نجاح التوطن مقاساً بـ :

- النسبة المئوية للمستوطنين الأولين الذين بقوا .